

النكت في مقدمات الأصول

- [55] فإن قال: فعلى هذا الأصل الذي (1) قاطع على العفو دون الوقف، على ما قدمت في المقال؟. فقل: معاذ الله، ما قطعت على ما وقفت فيه، إذ كان الوقف في كل عاص في الد... .
- (2). وليس في القطع في الجملة على عفو عن مبهم لا يعرف عينا، قطعا على ما كان الوقف فيه من الأعيان (3). [تم الكتاب] * * *
- (1) كذا في النسخ، إلا أن الكلمة غير واضحة في " الأصل " وكأن فوقها (ط) ولعل الكلمة: فأنت. (2) كذا في النسخ، وموضع الفراغ مشوه في " الأمل " وبياض في النسختين. (3) كتب في هامش " ك " : بلغ قبالا.